

نظام موظفي الإدارات العامة

« اقتناء بنايات تكتسي أهمية من الناحية المعمارية أو الثقافية
أو التاريخية ؛

« تعبئة العقارات اللازمة لتشجيع الاستثمار.

» - التقاضي

.....»

(الباقى دون تغيير).

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى
وزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف
بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في فاتح صفر 1441 (30 سبتمبر 2019).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : محمد بنشعبون.

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة

المكلف بإصلاح الإدارة

وبالوظيفة العمومية،

الإمضاء : محمد بنعبد القادر.

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

مرسوم رقم 2.19.614 صادر في 6 محرم 1441 (6 سبتمبر 2019)

بإقرار تدابير خاصة تتعلق بوضعية بعض أطر هيئة التدريس
الذين تابعوا دراساتهم بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين
التابعة لقطاع التربية الوطنية.

رئيس الحكومة،

بناء على الدستور، ولا سيما الفصل 92 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377
(24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية،
كما وقع تغييره وتتميمه ؛

نصوص خاصة

وزارة الاقتصاد والمالية

مرسوم رقم 2.18.905 صادر في فاتح صفر 1441 (30 سبتمبر 2019)
بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.07.995 بتاريخ 23 من
شوال 1429 (23 أكتوبر 2008) بشأن اختصاصات وتنظيم
وزارة الاقتصاد والمالية.

رئيس الحكومة،

بناء على المرسوم رقم 2.07.995 الصادر في 23 من شوال 1429
(23 أكتوبر 2008) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة الاقتصاد
والمالية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 19 من محرم 1441
(19 سبتمبر 2019)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تغير وتتمم، على النحو التالي، مقتضيات المادة 13 من المرسوم
المشار إليه أعلاه رقم 2.07.995 الصادر في 23 من شوال 1429
(23 أكتوبر 2008) :

«المادة 13. - تتولى مديرية أملاك الدولة القيام بما يلي :

.....» -

« - اقتناء العقارات والحقوق العينية العقارية بالتراضي أو عن
«طريق القيام، طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها
العمل، بنزع الملكية من أجل المنفعة العامة، وذلك بغرض :

« تخصيصها لفائدة القطاعات الحكومية قصد إيواء مرافقها
العمومية ؛

« تنفيذ الالتزامات التي تكون محل اتفاقيات للشراكة في إطار
«برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية ؛